



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأربعاء  
التاريخ: ١٤٤٦/٩/١٩ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥/٣/١٩ م

## الصيام فتوى

(الاعتكاف في الدور الثاني من المسجد) فتوى رقم (٦٥١٩)

سائل يقول:

هل يصح الاعتكاف في الدور الثاني للمسجد الذي لا يُصلى فيه إلا صلاة الجمعة؟

الجواب:

نعم، يصح؛ لأنه يأخذ حكم المسجد، وصلاة الجمعة فيه يدل على أنه قد هيء للصلاة،  
فيدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [سورة البقرة: ١٨٧].

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590